

١٤

الثالث في قيام العرض بالعرض من غير حصول السطوح متمسكين

الثاني في امتناع الانتقال عليها اجمع عليه جمهور العقلاء و^{حصول}

بان المعنى بالقيام حصوله في الخبز بعد حصوله وذلك ^{المتنوع}

بان تشخص افرادها ليس لنفسها ولا للوازمها والا لا يختص

لا يكون الاجزاء وهو ضعيف اذا القيام هو الاختصاص

انواعها في استخاصها ولا لغواضها الحالة فيها التوقف ^{لها}

الناعت فان صفات الله تعالى قائم بذاته مع امتناع ^{تحيزه}

على تعيينها هو الحاله لا تنتقل عنها بخلاف الجسم فان ^{تحيزه}

وان سلم فلم لا يجوز ان يكون تحيزه بعد حصوله ^{اشارة}

في تشخصه الى الجوز لا في تحيزه وهو حاصل باعتبار ^{الجوز}

الثالث

Copyright © King Saud University